

الجمهورية العربية السورية

مجلس التعليم العالي

القرار رقم/٢٨٦/

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ ولائحته التنفيذية وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٢٠) للعام الدراسي ٢٠١٠/٢٠١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠١١/٨/٢٤

يقرر ما يلي:

المادة ١- الموافقة على إحداث وافتتاح دبلوم التأهيل والتخصص في الوقاية الإشعاعية وأمان المصادر المشعة وأمنها في كلية العلوم في جامعة دمشق.

المادة ٢- لا يعد هذا القرار نافذاً إلا بعد صدور القرار الوزاري ونشره في الجريدة الرسمية.

المادة ٣- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٥/٨/٢٠١١

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور عبد الرزاق شيخ عيسى